הקליניקה לפרטיות
Privacy Clinic
عيادة الحق في الخصوصية

התכנית לחינוך משפטי קליני ע"ש אלגה צגלה
The Elga Cegla Clinical Law Program
برنامج التعليم القانوني الإكلينيكي على اسم ألغا تسغلا

הפקולטה למשפטים ע"ש בוכמן, אוניברסיטת תל אביב
The Buchmann Faculty of Law, Tel Aviv University
كلية الحقوق على اسم بوخمان، جامعة تل ابيب

مُلخَّص الحقوق في الخصوصيّة في الانتخابات

مع اقتراب موعد انتخابات السلطات المحلّيّة والتي ستجري في تاريخ 31.10.2023، تَنْشُر عيادة الخصوصيّة في كلّيّة الحقوق في جامعة تل أبيب مُلخَّص الحقوق: "الخصوصيّة في الانتخابات". يشمل مُلخَّص الحقوق معلومات هامّة يُمكِنها أن تساعد الناخبين والناخبات على المحافظة على خصوصيّتهم، وممارسة حقّهم الديموقراطيّ في الانتخاب. يَشْرح مُلخَّص الحقوق متى قد تنشأ قضايا حول الخصوصيّة قُبيل الانتخابات وفي يوم إجراء الانتخابات، ما المسموح وما الممنوع القيام به بالمعلومات الخاصّة بكم من قِبَل المرشّحين والمرشّحات ، وعلى ماذا يجب الانتباه، وكيف يُمكِن التعامل مع اختراقات للخصوصيّة.

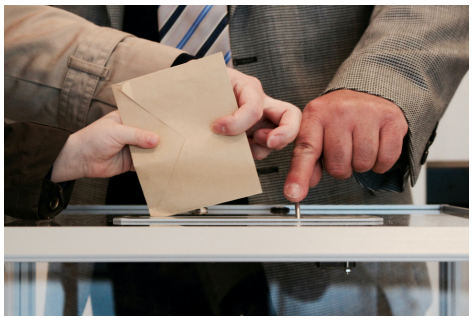

الحقّ في الخصوصيّة، الانتخابات والديموقراطيّة

الحقّ في الخصوصيّة هو حقّ أساسيّ دستوريّ، وأحد الحقوق الضروريّة التي يتميّز بها نظام الحكم الديموقراطيّ. وليس بالصدفة أنّ أحد المميزّات البارزة لأنظمة الحكم التوتاليتاريّة هو غياب الخصوصيّة، وقيام نظام الحكم بمراقبة المواطنين. الخصوصيّة ضروريّة للتفكير الذاتيّ وللقدرة على اتّخاذ قرار بشكلٍ مستقلّ دون تدخُّل ومُراقَبة الدولة. في "عصر المعلومات"، وبالتوازي مع التطوُّرات التكنولوجيّة الهامّة، يعمل السياسيون كلّ ما في وسعهم من أجل تلقّي معلومات وتعقُّب أصحاب حقّ الاقتراع من أجل نيل أفضليّة في جولة الانتخابات، وفي أحيان كثيرة من خلال المسّ بخصوصيّة المواطنين. مُلخَّص الحقوق يشرح ما هو مسموح وما هو ممنوع عمله في الجولة الانتخابيّة، وكيف يُمكِنكم أن تدافعوا عن خصوصيّتكم.

الانتخابات وجَمْع المعلومات

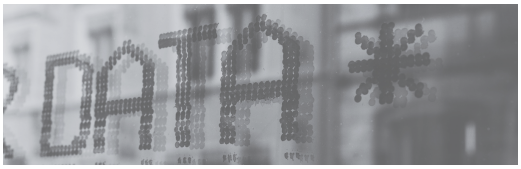

هل يُسْمَح للبلديّة أن تستعمل مُجمَّعات المعلومات لاحتياجات الدعاية الانتخابيّة؟

لا! السلطات الجماهيريّة، ومن بَيْنِها السلطات المحلّيّة والهيئات المرتبطة بها، تَجْمَع وتُجمِّع معلومات كثيرة وهامّة عن المواطنين (مثلًا، معلومات من جهاز الرفاه الاجتماعيّ، جهاز التربية والتعليم، مدفوعات ضريبة السكن (الأرنونا)، توثيق من كاميرات الحراسة في المناطق المدينيّة، استعمال الخدمات الديجيتاليّة، وغير ذلك). أحيانًا، يتمّ جَمْع المعلومات استنادًا إلى صلاحيّة من صلاحيّات السلطة المحلّيّة بموجب قانون، وأحيانًا نحن نقوم بتقديم المعلومات عن أنفسنا للسلطة وذلك بمحض إرادتنا. من المهمّ أن نؤكّد: المعلومات الموجودة في مُجمَّعات المعلومات التابعة للبلديّة هي "مورد جماهيريّ". يُمنَع المرشّحون، حتّى ولو كان المعلومات مُتاحة لهم بحكم منصبهم، من استعمال تلك المعلومات لاحتياجات الدعاية أو لأمور انتخابيّة أخرى. كذلك الأمر بالنسبة لمجمّعات المشتركين في مواقع الإنترنت التابعة للسلطة، صفحات في مواقع الاتّصال الاجتماعيّ وتطبيقات مدينيّة. بالإضافة إلى ذلك، يُحظَر على الموظّف في السلك العام أن يستعمل معلومات ليس بهدف تنفيذ مهامّ وظيفته، حتّى لو كان يعتقد أنّ الأمر يخدم المصلحة الجماهيريّة.

ما الذي يجب عليّ فعله من أجل عدم المس بالمعلومات الخاصّة بي؟

يجب الحذر قبل الإدلاء بمعلومات في سياقات أنالوجيّة (مثلًا، عند تعبئة نماذج تسجيل في المؤتمرات) وأيضًا في سياقات ديجيتاليّة (مثلًا، تعبئة استطلاعات للرأي أو استعمال التطبيقات). يجب الانتباه إلى أنّه من المُحتمَل أنّ استطلاعات الرأي التي تجرى في مجموعات الواتس-أب المدينيّة يُمكِن أن تكون مصدر معلومات يرغب السياسيّون في نيلها. كونوا على يقظة وحافِظوا على معلوماتكم ولا تدلوا بها دون اهتمام. حتى لو كنتم تعتقدون أنّ تفاصيل المعلومات التي تقدّمونها ليست معلومات هامّة، يُمكِن بسهولة إجراء مُقارنة بين مُجمَّعات معلومات مختلفة وجَمْع الكثير من المعلومات عنكم.

ما المسموح فعله بمعلومات من سجلّ الناخبين؟

استعمال معلومات من سجلّ الناخبين مسموح فقط لاحتياجات التنافُس في الانتخابات أو في بناء علاقة مع الناخبين.

هل يُمكِن لمُستخدِمي تطبيقات إدارة مُجمَّعات الناخبين تسليم معلومات خاصّة بي للأحزاب؟

يُمكِن تجميع معلومات عن داعمين مُحتمَلين عن طريق تطبيقات إدارة مُجمَّع ناخبين، لكن من الملزم تلقّي مُوافَقة حرّة وواعية من الداعمين، قَبْل جَمْع المعلومات، على نقلها واستعمالاتها.

سجلّ الناخبين

قائمة أصحاب حقّ الاقتراع تشمل الاسم الكامل، اسم الأمّ أو الأب، سنة الولادة، العنوان، رقم الهويّة ومكان صندوق الاقتراع المُسجَّل فيه الناخب.

تطبيقات إدارة مُجمَّعات الناخبين

هي تطبيقات يستعملها المتنافسون في الانتخابات من أجل إدارة جولة الانتخابات، ويُمكِن بواسطتها جَمْع معلومات عن الناخبين وحتّى تفعيلها يوم الانتخابات. مثال معروف على ذلك هو التطبيق "إليكتور" الذي استعملته الأحزاب في الانتخابات العامّة. بواسطة "إليكتور" كان بإمكان الأحزاب أن تجمع عن طريق النشطاء، معلومات حول ناخبين محتملين واستنتاج استنتاجات حول الآراء السياسيّة لأصحاب حقّ الاقتراع، وأيضًا تلقّي معلومات هل قام الناخبون المحتملون بالانتخاب أم لا، وبناءً على ذلك محاولة تفعيل أولئك الذين لم يأتوا إلى صناديق الاقتراع بعد. في العام 2020 تسرّبت المعلومات التي كانت في التطبيق، وأشارت التقديرات إلى أنّه تمّ الكشف عن تفاصيل 6.5 مليون مواطن.

هل يُسمَح للمُرشَّح بجمع معلومات عن السكّان لاحتياجات التنافُس في الانتخابات؟

يُمنَع جَمْع المعلومات وتعقُّب السكّان دون معرفتهم. يُمنَع المتنافسون من جَمْع المعلومات عن الناخبين دون أن يُشرَح لهم (للناخبين) سبب جَمْع هذه المعلومات، ودون تلقّي مُوافقتهم. كذلك، حتى ولو أُعطيت مُوافَقة، يُمنَع استعمال المعلومات بما يُخالف الأهداف التي وافق عليها الشخص أثناء تقديمه لتلك المعلومات.

ما هي حقوقي؟

جَمْع المعلومات يُمكِن أن يتم فقط بعد أن وافق الشخص الذي تخصّه المعلومات على تقديم تلك المعلومات بمحض إرادته، وذلك بوعيٍ كامل حول استعمالات وتداعيات تقديم هذه المعلومات. طَلَب جَمْع المعلومات يجب أن يتضمّن شرحًا حول أيّ معلومات تمّ جمعها ولأيّ أغراض وأهداف (استعمال المعلومات لأهداف أخرى غير تلك التي أُعلن عنها يُعتبر منافيًا للقانون). قانون حماية الخصوصيّة يَمنَح كلّ مواطن الحقّ في الاطّلاع على المعلومات التي تخصّه وأن يُصحِّح معلومات خاطئة. حقّ الاطّلاع على المعلومات يشمل أيضًا المكالمات المُسجَّلة، مُكاتَبات "تشات"، وما شابه ذلك.

هل هناك تقييد على رسائل الدعاية الانتخابيّة؟

الدعاية الانتخابيّة مستثناة من "قانون معطيات الاتصالات" (القانون المسمّى "قانون السبام"). مع ذلك، قانون حماية الخصوصيّة ما زال ساري المفعول عليها. لذلك، في كلّ توجُّه بواسطة "البريد المباشر" (דיוור ישיר) "(توجُّه يرتكز على المُميِّز الشخصيّ للمُرسَل إليه والمُشترَك بين جميع الأشخاص المُرسَل إليهم في المُجمَّع) يجب أن يكون مشارًا إلى أنّ التوجُّه يتمّ بواسطة البريد المباشر، وإلى حقّ متلقّي الرسالة في محو اسمه من المُجمَّع (مع ذِكْر العنوان الذي يُمكِنه التوجُّه إليه لهذا الهدف)، هويّة وعنوان صاحب المُجمَّع، وأيضًا المصدر الذي تلقّى منه صاحب المُجمَّع المعلومات حول المُرسَل إليه. بالإضافة إلى ذلك، هناك حقّ في تقديم طلب بأنْ لا يتمّ تسليم المعلومات لأيّ شخص، نوع أشخاص معيّنين أو أشخاص معيّنين. عندما يَطْلُب المواطن ممارسة حقوقه، على صاحب المُجمَّع أن يتّخذ إجراءات خلال 30 يومًا وأن يبلغ المواطن أنّه عمل وفقًا لطلبه. إذا لم يتّخذ صاحب المُجمَّع إجراءات خلال 30 يومًا، فيحقّ للمواطن أن يتوجّه إلى المحكمة لكي يرغم صاحب المُجمَّع على الانصياع لطلبه.

كما تشاهدون في المثال على الرسالة النصّيّة، فإنّ هذه الرسالة لا تحتوي على اسم المُرسَل إليه، حقيقة إرسالها بالبريد المباشر أو حقّ المُرسَل إليه في محو اسمه من المُجمَّع.

في يوم الانتخابات

هل من المسموح تصويريّ في صندوق الاقتراع؟

في إطار الانتخابات القطريّة، تَقَرَّر بأنّ التصوير على يد أعضاء لجان صناديق الاقتراع أو المُراقِبين من قِبَل الأحزاب هو ممنوع، إلّا في الحالات التي يكون فيها شكّ في تنفيذ مُخالَفات نزاهة الانتخابات (توجيه تهديد لأعضاء لجان الصناديق، اقتراحات لإعطاء رشوة انتخابات، تخوُّف معقول من حدوث أعمال عنف خلال يوم الانتخابات، وما شابه ذلك). في هذه الحالات الاستثنائيّة، يُسمَح التصوير فقط لمن خُوِّل بذلك على يد لجنة الانتخابات المركزيّة. توثيق الحدث يُمكِن أن يتمّ فقط على يد شرطيّ أو مُراقِب نزاهة الانتخابات، وإذا لم يتواجد هؤلاء يُسمَح لسكرتير لجنة الصندوق أن يُصوِّر فقط بواسطة الكاميرا التي أُعطيت له على يد لجنة الانتخابات المركزيّة، وليس بواسطة أيّ جهاز آخر. إضافة إلى ذلك، خلال كلّ وقت التصويت على السكرتير أن يُبقي الكاميرا في متناول يديه، لكن يُمنَع وَضْعُها على جسمه. وفي حال إجراء توثيق في صندوق الاقتراع، يتمّ تسليمه فقط لجهات شرطيّة، لِلَجنة الانتخابات أو النيابة، وأيّ استعمال آخر لهذا التوثيق يُمنَع منعًا باتًّا.

في إطار الانتخابات المحلّيّة ما زال من غير الواضح هل سيتمّ استعمال وسائل التوثيق هذه، لكن في الردّ على توجُّهنا لشرطة إسرائيل، تمّ التوضيح أنّه في حال إجراء توثيق، فسيجري بالضبط بحسب القواعد التي تمّ تحديدها فيما يخصّ الانتخابات القطريّة.

هل حقيقة تصويتي أو عدم تصويتي (دون علاقة بمضمون التصويت) هي معلومات شخصيّة؟ بمفاهيم معيّنة، نعم، بالفعل يجري الحديث عن أمر شخصيّ، لكن القانون أو قرارات المحكمة لم يتوصّلوا إلى إجابة نهائيّة في هذه القضيّة.

ما الذي يُمكِن عمله؟

هذا المستند يخصّ خرق الخصوصيّة في سياق الانتخابات فقط. ما قيل هنا لا يُعتبَر استشارة قانونيّة، وفي كلّ حالة خرق للخصوصيّة من المُفضَّل التوجُّه إلى استشارة قانونية مُفصَّلة. يُمكِن أيضًا التوجُّه إلى عيادة الخصوصيّة في جامعة تلّ أبيب.

يُمكِن مُواجَهة خرق الحقّ في الخصوصيّة بعدّة طرق، لكن السؤال الأوّل الذي يجب توجيهه هو هل من المُمكِن منع الاستمرار في المسّ بالخصوصيّة.

هل من المُمكِن منع استمرار المسّ بالخصوصيّة – يجري الحديث عن حالات لم يحدث فيها مسّ بالخصوصيّة بعد، أو أنّه مستمرّ، وهكذا يُمكِن تقديم طلب بالتخلُّص (مَحْو) من المُجمَّع، أو إيقاف مُعالَجة وجَمْع المعلومات. في هذه الحالات، يجب التوجُّه إلى محكمة الشؤون الإداريّة، أو الشروع بإجراءات خاصّة بشؤون الدعاية الانتخابيّة في الحالات الملائمة، وذلك من أجل منع الجهة التي تمسّ من الاستمرار في المسّ بالخصوصيّة.

مع ذلك، في حال حدوث خرق للخصوصيّة، ولا يُمكِن منعها – يُمكِن التوجُّه إلى آفاق قضائيّة من أجل مُواجَهة الانتهاكات. يُمكِن توجيه شكوى شخصيّة ضدّ الجهة التي انتهكت الحق، وفي إطارها سَيُطْلَب من الجهة التي انتهكت أن تدفع تعويضات لمن تمّ انتهاك خصوصيّته. إضافةً إلى ذلك، في حالات معيّنة، يُعتبر المسّ بالخصوصيّة مُخالَفة جنائيّة، وفي هذه الحالات يُمكِن تقديم شكوى في شرطة إسرائيل. كما يُمكِن التوجُّه إلى سلطة حماية الخصوصيّة كي تفتح تحقيقًا في الموضوع، وهذه السلطة مُخوَّلة بفرض غرامات على الجهات التي تَبيَّن أنّها خرقت الخصوصيّة.

في حالات معيّنة التي تمّ فيها استعمال المعلومات الشخصيّة التي بحوزة السلطة المحلّيّة من أجل الانتخابات – يمكن تقديم إثباتات لقسم مراقبة السلطات المحلّيّة في وزارة الداخليّة وذلك من أجل فحص إمكانيّة الشروع في إجراء إدانة شخصيّة وذلك بموجب البند 221 من أمر البلديّات. كما يمكن تقديم شكوى في الشرطة على المسّ بالخصوصيّة، وأيضًا فحص إمكانيّة تقديم شكوى مدنيّة ضد من خرق الخصوصيّة.